جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا في النجف الاشرف
قسم القانون- فرع القانون العام

الحكم في الدعوى الإدارية
دراسة مقارنة

رسالة تقدم به الطالب
هادي جاسم محمد الشمري

إلى قسم القانون في معهد العلمين للدراسات العليا وهو جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون العام

بإشراف
الاستاذ الدكتور
صادق محمد علـــي الحسينـــي

١٤٤٢هـ **٢٠٢١م**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا
حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ
نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة النساء: الآية (٥٨)

الإهـــــــداء

إلى . . . شرف النبي الاكرم شفيعنا وحبيبنا أبو القاسم محمد و بيته الطيبين الطاهرين وصحبه أجمعين.

إلى . . . بلدنا وموطني الغالي عراقنا الحبيب والشهداء الابرار.

إلى . . . من سقاني ورده ورباني (أبي رحمه الله).

إلى . . . معلمتي الأولى، وسر نجاحي واجتهادي غائبة الروح حاضرة الجسد (أمي رحمها الله).

إلى . . . من دمعت عيناه فرحاً عند قبولي بكلية القانون أخي العزيز (نصير رحمه الله).

إلى . . . سندي وعزوتي أخوتي (عايد وبشير وطارق وبارق) **وإلى أخواتي نور عيني، ومنبع المحنه وأبنائهم وأزواجهم حفظهم الله وحماهم.**

إلى . . . رفيقة الدرب الطويل التي صاغت من اليأس أملاً، ومن العناء راحة، وجعلها الله تعالى سكناً لي ورحمة (زوجتي الغالية) **اللهم اجعل لي معها رفقة في الجنة.**

إلى . . . وردتي وطفلتي الجميلة وجه الخير والسعادة (رزان) **وأخوانها الأحبة.**

إلى . . . الشموع التي انارت لي طريق العلم والمعرفة (أساتذتي الأفاضل).

إلى . . . كل من رفع يداه إلى الله عز وجل تضرعا للهوطالبا للهلي التوفيق والنجاح أخوتي الذين لن تلدهم امي اصدقائي لهم مني كل الحب والاحترام

أهدي ثمرة جهدي المتواضع....

الباحـث

شكر وعرفان

ق الامام علي (ع) **(كن عالما .. فإنّ لم تستطع فكن متعلما ،فإنّ لم تستطع فأحب العلماء ،فإنّ لم تستطع فلا تبغضه)**.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين حبيب الناس والخلق أجمعين محمد ﷺ وعلى آلة وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

واعترافاً بفضل ذوي الفضل، وإقتداءً بسنة رسول الله ﷺ، القائل: **((من لم يشكر الناس، لم يشكر الله))**.

اتقدم بالشكر الجزيل والعرفان إلى استاذي ومعلمي الفاضل الاستاذ الدكتور صادق محمد علي الحسيني، الذي كان لي الشرف بالتفضل بأشرافه على رسالتي لكل ما قدمه لي من دعم علمي، ومعنوي وتوجيهاته السديدة متحملاً مصاعب اللقاء نتيجة الوضع الصحي الراهن، الذي نقول له نبشرك بقول رسول الله صلى الله عه وسلم: "ان الحوت في البحر، والطير في السماء ، ليصلون على معلم الناس الخير، وأتقدم بالشكر لكل من: أساتذتي في معهد العلمين للدراسات العليا ، وأخصُ منهم بالذكر (الدكتور صعب ناجي عبود، والدكتور علي سعد عمران، والدكتورة سحر جبار يعقوب والدكتورة نجلاء والدكتور خالد التميمي)، والدكتـــور اركـــان عباس حمـزة والدكتور نافع تكليف مجيد والدكتور امين رحيم من جامعة بابل – كلية القانون ،والدكتور علاء الحسيني المعاون العلمي لكلية القانون جامعة كربلاء المقدسة حيث كان لتوجيهاتهم السديدة وتشجيعهم الفضلُ في حثي على الكتابة في هذا الموضوع .

واتقدم بالشكر لأخوتي كافة في مديرية شرطة محافظة بابل والمنشآت وأخص منهم بالذكر أخوتي في قسم الشؤون القانونية، وعلى رأسهم اللواء الدكتور محمد سامي مظلوم وبقية الاخوة من الضباط والمنتسبين.

ولا يفوتنا إنَّ نتقدم بالشكر لكافة السادة قضاة محاكم القضاء الإداري في العراق وإلى موظفي مجلس الدولة العراقي لما تم تقدمه من نصائح ودعم .

وأخيراً اتقدم بالشكر والامتنان إلى كادر مكاتب (كلية القانون جامعة بابل، جامعة بغداد، جامعة كربلاء المقدسة، جامعة الكوفة، معهد العلمين لدراسات العليا، مكاتب العتبات المقدسة) .

البـــــاحـــــث

المستخـــلـــص

نتيجة لاختلاف النظام القانوني بين الدولة فإنّ تنظيم الرقابة القضائية على أعم الإدارة يكون باتجاهين رئيسيين: الاتجاه الأول وجود جهة قضائية واحدة لها الولاية العامة على جميع المنازعات سواء كانت تلك المنازعات بين الأفراد فيما بينهم(منازعات عادية)،أم بين الأفراد والإدارة (منازعات إدارية)، وقد سميت هذه الدولة التي تأخذ بالنظام القضائي المشار إليه أعلاه بدول القضاء الموحد، وقد كان العراق من بين تلك الدولة قبل صدور قانون رقم(١٠٦) لسنة ١٩٨٩، وبعد هذا التاريخ أصبح من دولة القضاء المزدوج، أمَّا الاتجاه الآخر فهو وجود جهتين قضائيتين في الدولة تختص أحداهما بالنظر بالمنازعات التي تحصل بين الأفراد فيما بينهم، وتسمى(القضاء الإداري)، أمَّا الجهة الثاني، التي تختص بالنظر بالمنازعات التي تحصل بين الأفراد والادارة فتسمى(القضاء الإداري)، وقد أطلق على الدولة التي تأخذ بهذا الاتجاه في التنظيم الرقابة بمصطلح دول القضاء المزدوج، ومنها العراق، ومصر، وفرنسا، وأنَّ القضاء الإداري ينظر بالمنازعات التي تحصل بين الإدارة والأفراد عن طريق الدعوى الإدارية، وهي الوسيلة القانونية التي يستعين بها الافراد لمقاضاة الإدارة أمام القضاء مطالباً أياه التدخل لحماية الحقوق المعتدى عليها بتقريها، أو تعويض الأضرار التي لحقت به جراء عمل الإدارة المخالف للقانون، وهناك عدد من التقسيمات لتلك الدعاوى الإدارية إلّا إنَّ أكثر الدعوى الإدارية شيوعاً وانتشاراً هما(دعوى الالغاء ودعوى التعويض) لأهميتهما في حماية الافراد من سطوة الادارة، وأنَّ الدعاوى الإدارية شأنها شأن بقية الدعاوى تمر بمراحل عدّة ابتداءً من اقامتها وصولاً إلى صدور حكم فيها .

ثم بعد ذلك مرحلة الطعن بذلك الحكم، ما يهمنا في دراستنا هذه هو(الحكم في الدعوى الإدارية)، الذي سنتعرف من خلاله بعون الله سبحانه وتعالى على الإجراءات، والقواعد المتبعة من قبل محاكم القضاء الإداري في إصدار أحكامها بعد بيان المقصود بالحكم القضائي وأقسامه وأركانه وماهي الأوضاع القانونية السابقة واللاحقة لصدور الأحكام القضائية، وصولاً إلى الآثار المترتبة في صدور أحكام القضاء الإداري، وستكون دراستنا مقارنة بين النظام القضائي الإداري في العراق، وبين الأنظمة الإدارية القضائية المتشابه له، وتم أخذ النظام القضائي الإداري في كل من (فرنسا ومصر) محلاً للمقارنة لمعرفة أهم الاستنتاجات، والتوصيات، التي توصلنا إليها في دراستنا هذه.

ونس الله عز وجل العون والتوفيق أنّه نعم المولى ونعم النصير.

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١ – ٤
الفصل الأول: التعريف بالحكم القضائي في الدعوى الادارية	٥ – ٤٥
المبحث الأول : مفهوم الحكم القضائي	٦ – ٢١
المطلب الأول: التعريف بالحكم بالدعوى الادارية والاجراءات المتبعة بإصداره	٦ – ١٥
الفرع الأول: تعريف الحكم القضائي	٦ – ١٠
الفرع الثاني : ذاتية الحكم القضائي	١٠ – ١٥
المطلب الثاني: شروط الحكم القضائي في الدعوى الإدارية وأقسامه	١٥ – ٢١
الفرع الأول: شروط الحكم القضائي في الدعوى الادارية	١٦ – ١٧
الفرع الثاني: اقسام الأحكام القضائية	١٨ – ٢١
المبحث الثاني: عناصر الحكم القضائي في الدعوى الادارية	٢٢ – ٤٥
المطلب الأول: صدور الحكم عن محكمة مختصة	٢٢ – ٣٤
الفرع الأول: صدور الحكم القضائي من محكمة	٢٢ – ٢٨
الفرع الثاني: صدور الحكم في حدود الولاية القضائية للمحكمة	٢٨ – ٣٤
المطلب الثاني: صدور الحكم القضائي في خصومة بالشكل المقرر قانوناً	٣٤ – ٤٥
الفرع الأول: صدور الحكم القضائي في خصومة منعقدة	٣٤ – ٣٩
الفرع الثاني: صدور الحكم القضائي في الشكل المقرر قانوناً	٣٩ – ٤٥
الفصل الثاني: الاجراءات او الضوابط القانونية الخاصة بالحكم في الدعوى الادارية	٤٦ – ١٠٢
المبحث الأول: الاجراءات القانونية السابقة لإصدار الحكم القضائي في الدعوى القضائية	٤٧ – ٦٨
المطلب الأول: مفهوم المرافعة بالدعوى الادارية	٤٧ – ٥٩
الفرع الأول: التعريف بالمرافعة في الدعوى الادارية واسباب وقفها وانقطاعها	٤٨ – ٤٩

الفرع الثاني: ختام المرافعة	٤٩ – ٥٩
المطلب الثاني: تعريف المداولة في الدعوى الادارية	٥٩ – ٦٨
الفرع الأول: تعريف المداولة	٦٠ – ٦٥
الفرع الثاني: شروط صحة المداولة القضائية في الدعوى الادارية وتنظيمها	٦٥ – ٦٨
المبحث الثاني: الاجراءات القانونية المرافقة لإصدار الحكم القضائي في الدعوى الادارية	٦٩ – ١٠٢
المطلب الأول: تعريف النطق بالحكم وبياناته في الدعوى الادارية	٦٩ – ٧٩
الفرع الأول: المقصود بالنطق بالحكم أو منطوق الحكم في الدعوى الادارية	٧٠ – ٧٣
الفرع الثاني: صور النطق بالحكم والقواعد التي تحكمه	٧٣ – ٧٩
المطلب الثاني: مفهوم التسبيب في الدعوى الادارية	٧٩ – ١٠٢
الفرع الأول: تعريف التسبيب واقسامه في الدعوى الادارية	٧٩ – ٨٨
الفرع الثاني: اهداف تسبيب الاحكام القضائية في الدعوى الادارية	٨٨ – ٩٣
الفرع الثالث: حجية الأسباب وحجية الأمر المقضي به	٩٣ – ١٠٢
الفصل الثالث: آثار الحكم القضائي في الدعوى الإدارية	**١٠٣ – ١٢٩**
المبحث الأول: اكتساب الحكم القضائي الحجية المقررة للأحكام	١٠٤ – ١١٣
المطلب الأول: اساس حجية أحكام القضاء الإداري	١٠٤ – ١٠٧
الفرع الأول: الاساس الفلسفي لحجية الحكم القضائي في الدعوى الادارية	١٠٤ – ١٠٦
الفرع الثاني: نطاق حجية ألحكم القضائي في الدعوى الإدارية	١٠٦ – ١٠٧
المطلب الثاني: صور حجية ألحكم القضائي في الدعوى الإدارية	١٠٨ – ١١٣
الفرع الأول: الحجية المطلقة للحكم القضائي في الدعوى الإدارية	١٠٨ – ١١٠
الفرع الثاني: الحجية النسبية للحكم القضائي في الدعوى الإدارية	١١٠ – ١١٣
المبحث الثاني: خروج الدعوى من ولاية المحكمة	١١٤ – ١٢٩
المطلب الأول: تعريف انتهاء ولاية المحكمة والاستثناءات التي ترد عليها	١١٤ – ١٢٤
الفرع الأول: تعريف خروج الدعوى من ولاية المحكمة	١١٤ – ١١٥

الفرع الثاني: الاستثناءات التي ترد على خروج الدعوى من ولاية المحكمة	١١٦ – ١٢٤
المطلب الثاني: الآثار المترتبة على صدور الحكم في الدعوى الإدارية	١٢٤ – ١٢٩
الفرع الأول: اقرار الحقوق المتنازع عليها أو انشاء حقوق جديدة	١٢٥ – ١٢٨
الفرع الثاني: عد الحكم مستنداً رسمياً قابلاً للتنفيذ	١٢٨ – ١٢٩
الخاتمة	١٣٠ – ١٣٣
أولاً: النتائج	١٣٠ – ١٣٢
ثانياً: التوصيات	١٣٢ – ١٣٣
قائمة المصادر والمراجع	١٣٤ – ١٤٣